

نظام الاتصال والإرشاد الإداري

سيكـاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المرجع : قرار وزير السياحة المؤرخ في.....
الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد.....بتاريخ

المؤسسة: الديوان الوطني التونسي للسياحة.
مجال الخدمة: النزل والمطاعم السياحية.
موضوع الخدمة : مراجعة قرار ترتيب نزل سياحي.

شروط الانتفاع بالخدمة

صدور قرار في ترتيب النزل السياحي عن لجنة ترتيب المؤسسات السياحية التي تقدم خدمات إيواء.

الوثائق المطلوبة

مطلب كتابي باسم الوزير المكلف بالسياحة يتعلق بمراجعة قرار لجنة ترتيب المؤسسات السياحية التي تقدم خدمات إيواء.

الأجل	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
- الأجل يحدد حسب إجتماعات لجنة مراجعة ترتيب المؤسسات السياحية التي تقدم خدمات إيواء	- الوزارة المكلفة بالسياحة - الديوان الوطني التونسي للسياحة - الجامعة التونسية للنزل - الجامعة التونسية لوكالات الأسفار والسياحة	- إيداع الملف - عرض الملف على لجنة مراجعة ترتيب المؤسسات السياحية التي تقدم خدمات إيواء - إجابة المعني

مكان إيداع الملف
المصلحة: وزارة السياحة العنوان : 1 شارع محمد الخامس - تونس

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة: وزارة السياحة العنوان : 1 شارع محمد الخامس - تونس

أجل الحصول على الخدمة
- يحدد الأجل حسب إجتماعات لجنة مراجعة ترتيب المؤسسات السياحية التي تقدم خدمات إيواء.

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
- الأمر عدد 457 لسنة 2007 المؤرخ في 6 مارس 2007 المتعلق بترتيب المؤسسات السياحية التي تقدم خدمات متمثلة في إيواء الحرفاء - قرار وزير السياحة المؤرخ في أول ديسمبر 2005 المتعلق بضبط أدنى القواعد الواجب احترامها لترتيب النزل السياحية. - قرار وزير السياحة المؤرخ في 7 مارس 2007 المتعلق بضبط أصناف النزل السياحية.